

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية  
بمقتضى المادة ( ١٢٠ ) من الدستور  
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/١/١١  
نأمر بوضع النظام الآتي :-

### نظام رقم (٥) لسنة ٢٠٢٣

نظام التنظيم الإداري لوزارة الإدارة المحلية

صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام التنظيم الإداري  
لوزارة الإدارة المحلية لسنة ٢٠٢٣) ويعمل به  
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني  
المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

الوزارة	: وزارة الإدارة المحلية.
الوزير	: وزير الإدارة المحلية.
الأمين العام للشؤون الفنية	: أمين عام الوزارة للشؤون الفنية.
الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية	: أمين عام الوزارة للشؤون الإدارية والمالية.
اللجنة	: لجنة التخطيط والتنسيق والمتابعة المشكلة بمقتضى أحكام هذا النظام.

## المادة ٣- تتولى الوزارة المهام التالية :-

- أ- اعداد السياسة العامة لإدارة المحلية وعرضها على مجلس الوزراء لإقرارها ووضع الخطط والبرامج اللازمة لتنفيذها .
- ب- تمكين البلديات ومجالس المحافظات من إعداد وتنفيذ خططها الاستراتيجية والتنمية ودليل احتياجاتها وموازناتها بكفاءة .
- ج- الرقابة والتفتيش على مدى التزام البلديات ومجالسها واللجان التنظيمية ومجالس الخدمات المشتركة ومجالس المحافظات بتطبيق أحكام التشريعات المتعلقة بعملها وتدقيق حسابات البلديات ومجالس الخدمات المشتركة.
- د- تعزيز الدور التنموي لإدارات المحلية من مجالس بلدية ومجالس محافظات والتنسيق والتكامل فيما بينها لتحقيق التنمية المحلية الشاملة .
- هـ- تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص والبلديات في تنفيذ المشاريع الخدمية والرأسمالية .

## المادة ٤- يتكون الهيكل التنظيمي للوزارة من:-

- أ- الوزير.
- ب- الأمين العام للشؤون الفنية.
- ج- الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية.
- د- المستشارين.
- هـ- المديريات التالية:-
  - ١- مديرية الموارد البشرية.
  - ٢- مديرية الشؤون الإدارية.
  - ٣- مديرية الشؤون المالية.
  - ٤- مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة.
  - ٥- مديرية العطاءات والمشاريع.

- ٦- مديرية تكنولوجيا المعلومات والتحول الإلكتروني.
- ٧- مديرية التفتيش .
- ٨- مديرية إدارة النفايات الصلبة.
- ٩- مديرية التخطيط الشمولي.
- ١٠- مديرية التنمية المحلية.
- ١١- مديرية شؤون المجالس البلدية.
- ١٢- مديرية شؤون مجالس المحافظات.
- ١٣- مديرية تنظيم المدن والقرى.
- ١٤- مديرية معهد الإدارة المحلية.
- ١٥- مديريات الشؤون البلدية في المحافظات.

و- الوحدات التالية:-

- ١- وحدة الشؤون القانونية.
- ٢- وحدة الرقابة الداخلية.
- ٣- وحدة متابعة مشاريع المبادرات الملكية.
- ٤- وحدة إدارة الأزمات والطوارئ.
- ٥- وحدة شؤون مجالس الخدمات المشتركة.
- ٦- وحدة العلاقات العامة والإعلام.
- ٧- وحدة متابعة تنفيذ النظام المالي المحوسب للبلديات.

ز- المكاتب التالية:-

- ١- مكتب الوزير .
- ٢- مكتب الأمين العام للشؤون الفنية.
- ٣- مكتب الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية.

المادة ٥- أ- يرتبط بالوزير كل من:-

- ١- الأمين العام للشؤون الفنية.
- ٢- الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية.
- ٣- المستشار الذي يقرر الوزير ارتباطه به.
- ٤- وحدة الرقابة الداخلية.
- ٥- مكتب الوزير.

ب- يرتبط بالأمين العام للشؤون الفنية كل من:-

- ١- مديرية العطاءات والمشاريع.
- ٢- مديرية إدارة النفايات الصلبة.
- ٣- مديرية التخطيط الشمولي.
- ٤- مديرية التنمية المحلية.
- ٥- مديرية تنظيم المدن والقرى.
- ٦- وحدة متابعة مشاريع المبادرات الملكية.
- ٧- مكتب الأمين العام للشؤون الفنية.

ج- يرتبط بالأمين العام للشؤون الإدارية والمالية كل من:-

- ١- مديرية الموارد البشرية.
- ٢- مديرية الشؤون الإدارية.
- ٣- مديرية الشؤون المالية.
- ٤- مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة.
- ٥- مديرية تكنولوجيا المعلومات والتحول الإلكتروني.
- ٦- مديرية التفتيش.
- ٧- مديرية شؤون المجالس البلدية.
- ٨- مديرية شؤون مجالس المحافظات.
- ٩- مديرية معهد الإدارة المحلية.
- ١٠- مديريات الشؤون البلدية في المحافظات.
- ١١- وحدة الشؤون القانونية.
- ١٢- وحدة إدارة الأزمات والطوارئ.
- ١٣- وحدة العلاقات العامة والإعلام.
- ١٤- وحدة شؤون مجالس الخدمات المشتركة.
- ١٥- وحدة متابعة تنفيذ النظام المالي المحوسب للبلديات.
- ١٦- مكتب الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية.

المادة ٦- على الرغم مما ورد في المادة (٥) من هذا النظام، للوزير تعديل من يرتبط بأي من الأمينين العامين للوزارة وفقا لما تقتضيه مصلحة العمل فيها.

المادة ٧- أ- تشكل في الوزارة لجنة تسمى (لجنة التخطيط والتنسيق والمتابعة) برئاسة الوزير وعضوية كل من:-

- ١- الأمين العام للشؤون الفنية.
- ٢- الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية.
- ٣- مدير مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة.
- ٤- مدير مديرية الموارد البشرية.
- ٥- مدير وحدة الشؤون القانونية.

ب- يسمي الوزير أحد الأمينين العامين نائبا لرئيس اللجنة.

ج- تتولى اللجنة دراسة الأمور التالية التي يحيلها الوزير اليها لاتخاذ القرار المناسب بشأنها:-

- ١- خطط الوزارة وبرامجها والأنشطة الخاصة بها وتقييمها.
- ٢- مشروعات القوانين والأنظمة والتعليمات المتعلقة بعمل الوزارة.
- ٣- مشروع الموازنة السنوية للوزارة وجدول تشكيلات الوظائف فيها.
- ٤- أي أمور أخرى يحيلها الوزير إليها.

د- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو نائبه عند غيابه كلما دعت الحاجة ويكون اجتماعها قانونيا بحضور ما لا يقل عن أغلبية أعضائها على أن يكون الرئيس أو نائبه من بينهم، وتتخذ قراراتها بأغلبية أصوات أعضائها.

هـ - للوزير دعوة أي شخص من داخل الوزارة أو خارجها لحضور اجتماع اللجنة للاستئناس برأيه في الأمور المعروضة عليها دون أن يكون له حق التصويت.

و- يسمي الوزير أحد موظفي الوزارة أميناً لسر اللجنة يتولى تنظيم جدول أعمالها وتدوين محاضر جلساتها وحفظ قيودها وسجلاتها ومعاملاتها ومتابعة تنفيذ قراراتها.

المادة ٨- للوزير تشكيل أي لجنة دائمة أو مؤقتة لتمكين الوزارة من القيام بمهامها على أن يحدد في قرار تشكيلها مهامها وواجباتها وكيفية انعقاد اجتماعاتها واتخاذ قراراتها.

المادة ٩- يمارس الأمين العام للشؤون الفنية مهام وصلاحيات الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية إلى حين تعيين الأخير حسب الأصول.

المادة ١٠ أ- يصدر الوزير بناء على تنسيب اللجنة التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي:-

١- تحديد مهام المديرية والوحدات والأقسام في الوزارة ومسؤولياتها.

٢- اجراءات العمل وأساليب الاتصال والتنسيق بين الوحدات التنظيمية في الوزارة.

ب- ١- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتحديد مهام الأمين العام للشؤون الفنية والأمين العام للشؤون الإدارية والمالية.

٢- يسمي الوزير الأمين العام للشؤون الفنية أو الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية ليحل محل أمين عام الوزارة في رئاسة أو عضوية اللجان والمجالس المنصوص عليها في التشريعات والتعليمات النافذة.

المادة ١١ - يلغى نظام التنظيم الإداري لوزارة الإدارة المحلية رقم (٨١) لسنة ٢٠١٩ على أن يستمر العمل بالتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه إلى أن تلغى أو تعدل أو يستبدل غيرها بها وفقاً لأحكام هذا النظام.

٢٠٢٣/١/١١

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء  
وزير الدفاع  
الدكتور بشر هاني محمد الخصاونة

نائب رئيس الوزراء  
وزير الإدارة المحلية  
توفيق محمود حسين كريشان

نائب رئيس الوزراء ووزير  
الخارجية وشؤون المغتربين  
أيمن حسين عبد الله الصفدي

نائب رئيس الوزراء للشؤون  
الاقتصادية ووزير دولة لتحديث القطاع العام  
ناصر سلطان حمزة الشريدة

وزير  
المياه والري  
محمد جميل موسى النجار

وزير  
الشؤون السياسية والبرلمانية  
المهندس وجيه طيب عبد الله عزاييه

وزير  
الأشغال العامة والإسكان ووزير النقل  
المهندس أحمد ماهر حمدي توفيق أبو السمن

وزير  
دولة لشؤون رئاسة الوزراء  
الدكتور إبراهيم مشهور حديشة الجازي

وزير العدل ووزير الأوقاف  
والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالات  
الدكتور أحمد نوري محمد الزيادات

وزير  
الزراعة  
المهندس خالد موسى شحادة الحنيفات

وزير  
الطاقة والثروة المعدنية  
الدكتور صالح علي حامد الخرابشة

وزير التربية والتعليم  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الدكتور عزمي محمود مفلح محافظة

وزير  
السياحة والآثار  
مكرم مصطفى عبد الكريم القيسي

وزير  
المالية  
الدكتور محمد محمود حسين العسوس

وزير  
الشباب  
محمد سلامة فارس سليمان النابلسي

وزير  
الاقتصاد الرقمي والريادة  
أحمد قاسم ذيب الهاندة

وزير  
الداخلية  
مازن عبد الله هلال الفرايتة

وزير  
الصحة  
الدكتور فراس إبراهيم ارشيد الهواري

وزير  
الصناعة والتجارة والتمويل ووزير العمل  
يوسف محمود علي الشمالي

وزير  
الاتصال الحكومي  
فيصل يوسف عوض الشبول

وزير  
الثقافة  
هيفاء يوسف فضل حجار النجار

وزير  
التنمية الاجتماعية  
وفاء سعيد يعقوب بني مصطفى

وزير  
البيئة  
الدكتور معاوية خالد محمد الردايده

وزير  
الاستثمار  
خلود محمد هاشم السقايف

وزير  
دولة للشؤون القانونية  
الدكتورة نانسي أحمد إبراهيم نمروقة

وزير  
التخطيط والتعاون الدولي  
زينتة زيد رشاد طوقان